

اول بعدة على كل تر ويحتمه اى اربع ركعت جليقة
وبين اتم مرة ولا تترك لكس القوم ولا يؤتر
بجماعة خارج رمضان **فصل** عند الكبريت
ليصلى امام الجماعة بان يسكتين لغلا محفيا
مطولا فاعتر فيها ثم يركع حتى تجلى الشبهة
وان لم يجز صلوا فرادى كالجوف الا استسفا
دعا واستغفار يستقبلا وان صلوا فرادى
جاز ولا تقلب داء ولا يحضر في **فصل**
مشرح في فرض فاقبت ان لم يسجد للركعة الا
او يسجد وهو في غير باعلى قطع وقتى وكذا
بعد ضم خرى وان صلى ثلث منه تيمم ثم يقضى

متنظرا

متنظرا الا فى العسر وكره خروج من لم يصلى من سجدة
فيه لا يقم جماعة اخرى ولا لمن صلى الظهر والناس
الا عن لاقاة وفي غيرهما يخرج وان قيمت
ويترك بسنت الفجر ويقضى به من لم يدركه
يجمع ان ادركى وان ادرك ركعة منه صلها
ولا يقضى بالاتباع الفرضه ويترك بسنت الظهر في
الحالين ويقضى ثم يقضها قبل شفعة وغيرها
لا يقضى اصلا **فصل** في ترتيب بين فرض
الجمعة والوتر فاقبت لكها وبعضها الا اذا
الوقت او نسي او فات **فصل** يجب بعد
سلام واحد بسجدتان وتشهده بهن اذا

يقضيا